ما حكم المعاش الذي تتقاضاه أمي من راتب أبي؟

الجواب:

المعلوم أنَّ هذه المرتبات التي تمضيها الدولة بعد موت المتوفى هي للمحاويج من أسرته, فإن كان المال الذي كان عبارة عن ما أخذوه في حياته, كما يُسمى بالتأمينات, فإنه من ماله يقسم قسمة التركة, وإنٍّ كان عبارة عن راتبٍ يمضي تركه لامرأته ولبعض المحاويج, فيبقى على ما أجرته الدولة, فإن كانوا موسرين جميعاً تقاسموه قسمة التركة, وإنٍّ كانوا محاويج جميعاً تقاسموه قسمة التركة, والذي هو الأحوج يأخذ الأكثر, هذا إذا أمضته الدولة وتغافلت عنه, وإنٍّ كان بعضهم أحوج, فالأحوج لا بأس أن يعطى مزيداً على الغير.

ولا حرج في تصرف أمكم فيما تراه من حيث الأحوج, وأن من كان مكفياً لا تعطيه لاَن هذا للمحاويج

وبالله التوفيق

عصر يوم الجمعة 19/ جماد الأولى 1432هـ